

سنن الدارقطني

35 - حدثنا أحمد بن محمد بن زياد نا زكريا بن داود الخفاف أبو يحيى نا عبد السلام بن صالح نا شريك عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله ﷺ إذا خرج العبد من دار الشرك قبل سيده فهو حر وإذا خرج من بعده رد إليه وإذا خرجت المرأة من دار الشرك قبل زوجها تزوجت من شاءت وإذا خرجت من بعده ردت إليه